

Distr.: General  
12 September 2018  
Arabic  
Original: English

# اتفاقية حقوق الطفل



لجنة حقوق الطفل

## أساليب العمل الخاصة بمشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة للجنة حقوق الطفل\*

\* اعتمدها اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (١٤ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨).



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-14758(A)



\* 1 8 1 4 7 5 8 \*

## المحتويات

## الصفحة

٣	..... المقدمة والأهداف	أولاً -
٤	..... الشروط الأساسية لمشاركة الطفل	ثانياً -
٤	..... مبادئ عامة	ألف -
٦	..... دور المنظمات الداعمة للأطفال ودور مرافقيهم البالغين والأطفال الميسرين لمشاركتهم	باء -
٩	..... دور المنظمات الشريكة	جيم -
١١	..... طرق مشاركة الأطفال	ثالثاً -
١١	..... تحديد المواضيع	ألف -
١٢	..... الإعداد والتخطيط والتنظيم	باء -
١٣	..... المواد المقدمة	جيم -
١٤	..... المشاركة في أيام المناقشة العامة والأنشطة الجانبية ذات الصلة	دال -
١٦	..... الاجتماعات الخاصة مع أعضاء اللجنة	هاء -
١٧	..... المتابعة والتقييم	واو -

## أولاً - المقدمة والأهداف

١ - تخصص لجنة حقوق الطفل، كل سنتين، يوماً واحداً من أيام اجتماعها العادي لعقد مناقشة عامة بشأن مادة أو مواد محددة من اتفاقية حقوق الطفل أو بشأن موضوع ذي صلة من أجل زيادة تعميق فهم مضمون الاتفاقية وآثارها<sup>(١)</sup>. ويعرف هذا اليوم بيوم المناقشة العامة. ويشارك في هذه المناقشة ممثلو الدول وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع الأعمال التجارية فضلاً عن الخبراء والأطفال وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، ويقدم هؤلاء مساهمات خطية.

٢ - ويعد حق الطفل في أن يُستمع إليه ويؤخذ رأيه مأخذ الجد من المبادئ الأساسية المنصوص عليها في الاتفاقية. ومن حق الطفل أن يعبر عن آرائه بحرية بشأن جميع المسائل والقرارات التي تمسه، وأن يولى الاعتبار لتلك الآراء على جميع مستويات المجتمع<sup>(٢)</sup>. ولا يمثل ذلك مجرد حق بذاته، بل يتعين أيضاً أن يؤخذ في الاعتبار لدى تفسير جميع الحقوق الأخرى وإعمالها. وتؤكد اللجنة أن من حق الأطفال المشاركة في أيام المناقشة العامة على قدم المساواة، والاضطلاع بدور هام في تمكين اللجنة وأصحاب المصلحة المعنيين من التوصل إلى فهم أفضل للمسائل المتصلة بتنفيذ الاتفاقية. ويُشجّع الأطفال على المشاركة الحرة والفعالة في أيام المناقشة العامة، وعلى تقاسم ما لديهم من معارف ومهارات وآراء وتجارب وتوصيات. وتحقيقاً لهذه الغاية، تتحمل الدول وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع الأعمال التجارية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين المسؤولية عن تشجيع مشاركة الأطفال ودعم هذه المشاركة.

٣ - إن مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة تُمكن اللجنة وأصحاب المصلحة المشاركين كافة، من تعزيز فهم حالة حقوق الطفل في جميع البلدان والسياقات فيما يتعلق بمواضيع محددة تتناولها المناقشة، ومن فهم منظور الطفل بشأن المسائل التي تمسهم بصورة مباشرة. وتقر اللجنة بالقيمة التي تكتسبها مساهمات الأطفال في أيام المناقشة العامة، وتشدد على إيلاء الاعتبار الواجب لآراء الأطفال وتوصياتهم وللأشكال الأخرى من المعلومات التي يقدمونها كجزء لا يتجزأ من هذه المناقشات.

٤ - وبفضل مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة تدرك اللجنة وغيرها مدى الأهمية المحورية لآرائهم، ويتاح للأطفال الاطلاع أكثر على حقوق الإنسان المكفولة لهم وعلى وجه الصلة بين هذه الحقوق وحياتهم اليومية. ومن شأن هذه الفرصة المشتركة أن تتيح للجنة وللأطفال إمكانية معرفة حقوق الإنسان المكفولة للطفل والمطالبة بها، واحترام حقوق أقرانهم ومناصرتهم. وبإمكان الأطفال الاطلاع على عمل اللجنة في مجال رصد إنفاذ هذه الحقوق، ولا سيما في بلدانهم، فضلاً عن الاستفادة من فرص أخرى للانخراط في أنشطة حقوق الإنسان. فمشاركة الطفل تعزز التعلم من الأقران، وتتيح إمكانية التفاعل مع غيره من الأطفال فضلاً عن

(١) وفقاً للمادة ٧٩ من نظامها الداخلي (CRC/C/4/Rev.3)، وعلى نحو ما تقرر أثناء انعقاد دورتها الحادية والستين.

(٢) يرد بيان حقوق الطفل في المشاركة في المواد ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧ من الاتفاقية.

أصحاب المصلحة المعنيين، والاستفادة من معارفهم وتجاربهم. وتؤدي أيضاً إلى تعزيز ثقة الطفل بنفسه وقدرته على اتخاذ القرار وعلى إسماع صوته وقدرته على الدفاع عن حقوق الأطفال. ويتناغم صوت الأطفال مع ما تقوم به اللجنة لإيجاد سياق حقيقي للحقوق في مقابل السياق النصي.

٥- والهدف من وضع أساليب العمل هذه هو تيسير مشاركة جميع الأطفال مشاركة مجدية وتعزيزها، ولا سيما الأطفال المحرومون أو الضعفاء، في أيام المناقشة العامة. وهي تستند إلى التجارب العملية والمتنوعة المكتسبة من أيام المناقشة العامة السابقة، وإلى تجربة اللجنة في استعراض المواد المقدمة من الأطفال والاجتماع المعقود مع الأطفال، ومناقشة عام ٢٠٠٦ بشأن حق الطفل في أن يُستمع إليه، والمشاورات التي أجريت مع فريق الأطفال الاستشاري في يوم المناقشة العامة لعام ٢٠١٨ بشأن حماية الأطفال وتمكينهم بوصفهم مدافعين عن حقوق الإنسان. ومع أن أساليب العمل هذه هي خاصة بمشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة للجنة، فإنها تتضمن مبادئ وتوجيهات يمكن أن تستعين بها الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع الأعمال التجارية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين في تنظيم اجتماعات أخرى على الصعيدين الإقليمي والدولي. وفي الوقت نفسه، تنوه اللجنة أيضاً بتنوع خلفيات أصحاب المصلحة المعنيين وتجاربهم ومواردهم في أيام المناقشة العامة، وتقر بالحاجة إلى تطبيق أساليب العمل هذه وفق نهج يتسم بالمرونة ويقوم على التعاون والابتكار.

## ثانياً - الشروط الأساسية لمشاركة الطفل

٦- إن ضمان مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة وتمثيلهم فيها على نحو فعال ومجدي، يستوجب أن يُنظر إلى مشاركة الطفل بوصفها عملية تعاونية يساهم فيها أصحاب المصلحة كافة، وليس بوصفها نشاطاً معزولاً تتولى إدارته منظمة أو جهة فاعلة واحدة. وينبغي دعم الأطفال للتخراط في أيام المناقشة العامة بطريقة مجدية ومأمونة بقصد دعم إعمال حقوقهم وحرابتهم المدنية بالكامل في المجتمع الذي يعيشون فيه عن طريق ضمان تمتع الأطفال، بمن فيهم الأطفال المحرومون أو الضعفاء، بالقدرة على التعبير عن آرائهم بحرية، وتشكيل منظماتهم ومجموعاتهم ومبادراتهم الخاصة بهم، وعلى المشاركة في التجمع السلمي. ويجب أن تكون طريقة مشاركة الأطفال شاملة للجميع ومبنية على منظورهم الخاص. ويتعين إشراكهم في جميع مراحل يوم المناقشة العامة.

### ألف - مبادئ عامة

٧- يجب التقيد الكامل، في جميع العمليات والأنشطة الرامية إلى ضمان مشاركة الطفل، بالمتطلبات الأساسية التي وضعتها اللجنة لإنفاذ حق الطفل في أن يُستمع إليه، وهي متطلبات تقضي بأن تكون على النحو التالي<sup>(٣)</sup>:

(٣) يرد بيان هذه المتطلبات في التعليق العام للجنة رقم ١٢ (٢٠٠٩) بشأن حق الطفل في الاستماع إليه، وفي أساليب العمل الخاصة بمشاركة الأطفال في عملية الإبلاغ الخاصة باللجنة.

(أ) **شفافة وإرشادية.** ينبغي أن يعلم الأطفال أن الحق في أن يُستمع إلى الطفل ويُصغى إلى رأيه هو حقٌ لكل طفل. وينبغي أن تقدم للأطفال معلومات مفصلة وميسرة عن نطاق مشاركتهم في أيام المناقشة العامة والغرض من هذه المشاركة وأساليبها ونتائجها وأثرها المحتمل؛

(ب) **طوعية.** ينبغي أن يدرك الأطفال أن التعبير عن آرائهم يمثل خياراً وليس التزاماً بالنسبة لهم، ولا ينبغي أبداً دفعهم إلى التعبير عن الآراء رغماً عنهم. ويجب أن تشمل هذه الآراء كل ما يدلي به الأطفال أنفسهم وتُستبعد منها آراء الأطفال الميسرين والأشخاص البالغين والمنظمات أو الأفرقة التي يعملون معها؛

(ج) **قائمة على الاحترام.** ينبغي أن تلقى آراء الأطفال الاحترام من الأطفال الآخرين ومن البالغين على حد سواء. وينبغي دعم الأطفال من جميع الأعمار ليكونوا أفكارهم الخاصة ويضطلعوا بدور نشط في التخطيط لأيام المناقشة العامة وتنظيمها ومتابعتها وكذلك في المشاركة فيها. ويجب ألا يُعرضوا أبداً لأعمال الانتقام أو الترهيب بسبب التعبير عن آرائهم؛

(د) **ذات صلة بالموضوع.** ينبغي أن يكون الأطفال قادرين على فهم وجه الصلة بين مواضيع يوم المناقشة العامة وحياتهم اليومية، وإدراك مدى أهميتها فيها، وكيفية الاستفادة من معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم وتجاربهم للمشاركة في المناقشة، من خلال مختلف الطرق المتاحة أو من خلال طرق بديلة يقترحها الأطفال؛

(هـ) **ملائمة للطفل.** يجب تكييف المعلومات والإجراءات المتعلقة بأيام المناقشة العامة - بما في ذلك أي توجيهات أو صيغ نموذجية أو مواد أخرى - مع قدرات الأطفال، ويتعين مراعاة التباين في مستويات الدعم وأشكال المشاركة بحسب أعمارهم وقدراتهم المتطورة، وكذلك بحسب اختلاف الإمكانيات والمستويات التعليمية؛

(و) **شاملة.** يجب أن تكون مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة شاملة وميسرة وأن تتجنب جميع أشكال التمييز وأنماطه؛

(ز) **مدعومة بالتدريب.** ينبغي أن يحصل الأطفال على التدريب بشأن حقوق الإنسان والمشاركة الفعالة، ومهارات الاتصال (كالكتابة والتصوير السينمائي، ومحاطبة الجمهور والدعوة)، وكيفية احترام آراء الغير. وينبغي أيضاً تدريب الميسرين بشأن أهمية مشاركة الأطفال وفوائدها، وكذلك بشأن كيفية التحضير لمشاركتهم وتيسيرها على نحو فعال؛

(ح) **مأمونة ومراعية للمخاطر.** يجب أن يكون الأطفال واعين بحقهم في الحماية من الأذى، ويتحمل الميسرون الذين يتعاملون مع الأطفال المسؤولية عن اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للتقليل إلى أدنى حد ممكن من أي آثار سلبية قد تنجم عن مشاركتهم وعن حمايتهم من التعرض لأي شكل من أشكال الترهيب أو الانتقام، أو الخوف من التعرض لذلك؛

(ط) **مسؤولة.** يجب أن تلتزم جميع المنظمات الشريكة ومن يدعم مشاركة الطفل أو يعمل على تيسيرها بضمان المتابعة والتقييم. وينبغي أن يُطلع الأطفال على وجه التأثير الذي خلفته مشاركتهم على المناقشة وعلى أي نشاط من أنشطة المتابعة، وأن يشاركوا في عمليات التقييم.

## باء- دور المنظمات الداعمة للأطفال ودور مرافقيهم البالغين والأطفال الميسرين لمشاركتهم

٨- يُشجّع كلُّ من يدعم مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة أو يعمل على تيسيرها، مثل الدول، وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية (بما في ذلك المنظمات التي يقودها الأطفال ومجموعات الأطفال)، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع الأعمال وسائر الهيئات المعنية، فضلاً عن مرافقيهم البالغين والأطفال الميسرين، على القيام بما يلي:

(أ) تزويد الأطفال بمعلومات مفصلة وميسرة عن نطاق مشاركتهم في أيام المناقشة العامة والغرض من هذه المشاركة وأساليبها ونتائجها وأثرها المحتمل؛ ويشمل ذلك معلومات عن مكمّن الفائدة من مشاركتهم في أيام المناقشة العامة، وعن الدور الذي يمكن أن تؤديه هذه التجربة في توجيه المبادرات أو المشاريع التي يجري تنفيذها على الصعيد الوطني و/أو المحلي أو الدفع بها قدماً. ويُقصد بذلك أيضاً ضمان أن يدرك الأطفال الطابع العلني لأيام المناقشة العامة، بما في ذلك المواد المقدمة والأنشطة ذات الصلة بالموضوع؛

(ب) إعداد أي توجيهات أو قوالب نموذجية أو غير ذلك من المواد أخرى تتعلق بأيام المناقشة العامة بصيغ ملائمة للطفل، وضمن تقديمها إلى الأطفال بطريقة مُيسّرة يعقلها الطفل؛

(ج) طمأنة الأطفال بأن مشاركتهم تمثل خياراً وليس التزاماً، وبأن بإمكانهم التراجع عن هذه المشاركة في أي مرحلة من مراحل العملية؛

(د) الحصول على موافقة خطية على المشاركة من الأطفال وآبائهم أو الأوصياء عليهم، حسب الاقتضاء؛

(هـ) احترام حق كل طفل في حرية التعبير والفكر، وضمن احترام كل الآراء التي يدلي بها الأطفال كافة. وينبغي للميسرين أن يساعدوا الأطفال على تكوين آرائهم الخاصة عن طريق مدّهم بمعلومات متنوعة مستقاة من عدة مصادر وتشجيعهم على التماس المعلومات بشتى الطرق. وينبغي أن يحرص البالغون، بمن في ذلك أفراد الأسرة أو المجتمع والزعماء الدينيون أو الزعماء السياسيون الشباب، على عدم فرض آرائهم على الأطفال؛

(و) إدارة توقعات الأطفال المشاركين، وتذكيرهم بأن الهدف من أيام المناقشة العامة هو بناء المعرفة وجمع الممارسات الجيدة في مجال حقوق الإنسان المكفولة للأطفال، وليس التدخل بشأن الحالات الفردية. وينبغي أن تتسم توقعات الأطفال بالواقعية وأن يعوا القيود التي يمكن أن تعترض مشاركتهم؛

(ز) دعم اتباع نهج قائم على اختيار الأقران وتشجيع هذا النهج الذي يتيح للأطفال اختيار من يرون فيه أفضل من يمثل قضاياهم وبرامجهم. وينبغي أن تكون هناك مجموعة واضحة من معايير الاختيار لضمان أن تكون العملية شفافة وشاملة. ولا ينبغي في الوقت نفسه، أن تكون المعرفة المسبقة بالموضوع شرطاً من شروط الاختيار بالضرورة؛ ويجدر

بالمنظمات والأفراد استغلال يوم المناقشة العامة باعتباره فرصة لتعزيز قدرات الأطفال وغيرهم في مجال حقوق الإنسان والموضوع المختار، فضلاً عن تعزيز مهارات الاتصال و/أو الدعوة لديهم؛

(ح) ضمان تشجيع الأطفال المحرومين أو الضعفاء وتمكينهم من المشاركة على قدم المساواة مع غيرهم من الأطفال. ويشمل ذلك اتخاذ تدابير خاصة ترمي إلى إشراك الفتيات والفتيان والأطفال الصغار، والأطفال الذين يعانون من الفقر، والأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع، والأطفال المودعين في مؤسسات، والأطفال ذوي الإعاقة، والأطفال المهاجرين واللاجئين والمشردين، والأطفال المخالفين للقانون، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين من الأطفال، وأطفال الأقليات والشعوب الأصلية والأطفال غير المصحوبين بذويهم والأطفال المنفصلين عن ذويهم، والآباء الذين هم في عمر الطفولة وغيرهم، حسب الاقتضاء؛

(ط) توفير التدريب للأطفال، بما في ذلك من خلال التعلم من الأقران، لكي يكتسبوا القدرات والثقة اللازمة للمشاركة مشاركة مجدية. ويشمل ذلك بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان والتوعية بحقوقهم والموضوع المختار والمشاركة الفعالة وإعداد المواد والمساهمات وفقاً للتوجيهات ذات الصلة ومهارات الاتصال (كالكتابة والتصوير السينمائي، ومخاطبة الجمهور والدعوة) وكيفية واحترام آراء الغير؛

(ي) تمكين الأطفال من المشاركة في جميع العمليات ذات الصلة بأيام المناقشة العامة، مثل إتاحة الفرص لهم من أجل تسليط الضوء على قضايا وشواغل وثيقة الصلة بالموضوع تستأثر باهتمامهم وتكتسي أهمية بالنسبة لهم. فعلى سبيل المثال، إذا وقع الاختيار على تقرير قدمه أطفال في إطار نشاط من أنشطة المناقشة، ينبغي أن تتاح لمقدمي التقرير إمكانية الاضطلاع بدور نشط في تنظيم هذا النشاط؛

(ك) ضمان حصول الميسرين على التدريب الكافي الذي يمكنهم من إدراك أهمية مشاركة الأطفال وفوائدها، واكتساب المهارات والسلوكات الملائمة لإعداد الأطفال وتيسير مشاركتهم على نحو فعال. وينبغي أن يتوخى التدريب تنمية قدراتهم على الاستماع إلى آراء الأطفال وإشراكهم بطريقة فعالة وفقاً لقدراتهم المتطورة، وضمان سلامتهم في جميع مراحل عملية المشاركة، وإعداد مواد ملائمة للطفل؛

(ل) إطلاع الأطفال على حقهم في الحماية من الأذى وأخذ آراء الأطفال في الحسبان في جهود منع المخاطر وتقديرها والتصدي لها. وينبغي تعريف الأطفال أيضاً بما يجب فعله وبالجهة التي يقصدونها للإبلاغ عن شواغلهم أو طرحها إذا شعروا بعدم الأمان؛

(م) وضع سياسات وأطر واضحة وشاملة بشأن حماية الأطفال في سياق مشاركتهم في الأنشطة الدولية تقوم على الاعتراف بالمخاطر الخاصة التي تواجهها فئات معينة من الأطفال والعقبات الإضافية التي تعترض حصولهم على المساعدة. وينبغي أن تبين هذه السياسات الالتزام الواقع على الدول والمنظمات وسائر الهيئات المعنية بمنع أي عواقب سلبية يمكن أن تنشأ عن مشاركة الطفل، مثل التعرض لأعمال الانتقام أو التهيب، وأن تشمل على بروتوكولات للتصدي لها بالشكل الملائم؛ وأن تحدد بوضوح المسؤوليات المنوطة بالموظفين في

تنفيذ السياسات، ويشمل ذلك الدعم والتدريب بهدف بناء قدراتهم في هذا المجال؛ وأن تنص على الإجراءات الملائمة لحماية الطفل؛ وأطر الرصد الملازمة لها؛

(ن) توفير خدمات الترجمة للأطفال الذين لا يتحدثون لغات العمل التي تعتمد عليها اللجنة (الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)، وضمان إتاحة المواد ذات الصلة باللغات المحلية.

٩- وبالإضافة إلى ذلك، يُشجّع المرافقون والأطفال الميسرون الذين يحضرون شخصياً أيام المناقشة العامة على القيام بما يلي:

(أ) التمسك بمسؤوليتهم الرئيسية عن سلامة ورفاه الأطفال الذين في عهدهم في جميع الأوقات، وهي مسؤولية تبدأ من اللحظة التي يغادر فيها الأطفال آباءهم أو الأوصياء عليهم للسفر وتنتهي عند عودتهم بأمان إلى كنف آبائهم أو الأوصياء عليهم. ويتعين على هؤلاء أن يتحققوا، على سبيل المثال، من أن الأطفال المشاركين يمكنهم الاستعانة بشخص بالغ واحد على الأقل يقوم مقام المنسق المعني بحماية الطفل، ويقدم الدعم في إطار السرية، عند اللزوم، في جميع مراحل عملية المشاركة، ومن أن الأطفال يعون أن بمقدورهم الاتصال بهذا الشخص متى شعروا بعدم الأمان؛

(ب) إبلاغ الأطفال بأن أنشطة أيام المناقشة العامة تكون علنية ويجري تصويرها وربما تُبث على الموقع الشبكي وتسجل بهدف نشرها على شبكة الانترنت واستخدامها بطرق أخرى، وبأن مشاركتهم مشروطة بموافقتهم هم (وموافقة آبائهم أو الأوصياء عليهم، حسب الاقتضاء) على تصويرهم بصورة فردية. وينبغي تقديم إحاطة للأطفال أيضاً بشأن التواصل مع وسائل الإعلام والآثار المترتبة عليه.

١٠- وبعد يوم المناقشة العامة، تُشجّع جميع المنظمات الداعمة للأطفال مرافقوهم البالغون والأطفال الميسرون على القيام بما يلي:

(أ) تقديم تعليقات إلى الأطفال تبين دور آرائهم في إثراء النقاش وتحديد أنشطة المتابعة، وإتاحة الفرص لهم للتعبير عن آرائهم بشأن حصيلة تلك المشاركة؛

(ب) مساندة الأطفال لتنظيم المبادرات الخاصة بمتابعة أيام المناقشة العامة والمشاركة فيها. وبإمكان المنظمات المشاركة على سبيل المثال، أن تصدر تعهداً أو التزاماً عاماً بدعم الأطفال فيما يتعلق بالموضوع المختار، وتقديم إعانات أو منح دراسية للأطفال لتنظيم مشاريع المتابعة التي يتولى إعدادها وتنفيذها في المقام الأول الأطفال أنفسهم؛

(ج) تقييم العمليات الرامية إلى ضمان مشاركة الطفل أثناء أيام المناقشة العامة، بما في ذلك من خلال التقييم الذاتي والتعليقات الواردة من الأطفال المشاركين بشأن أهمية تلك العمليات والأنشطة ذات الصلة بالموضوع وجدواها وتأثيرها. ويتعين على المنظمات أيضاً أن تشجع الأطفال على تحديد الدروس المستفادة وتوثيقها لضمان مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة المقبلة.

## جيم - دور المنظمات الشريكة

١١ - خلال عملية التخطيط، توجه اللجنة نداء لاقتراح مواضيع، وتختار مقترحاً واحداً استناداً إلى أهمية الموضوع، وكذلك قدرة المنظمة التي قدمته على التخطيط ليوم المناقشة العامة وتنظيمه. ويصبح مقدم الاقتراح الذي تختاره اللجنة هو المنظمة الشريكة ليوم المناقشة العامة ذلك. ومن المعايير الأخرى، اختيار المنظمات الشريكة على أساس خبرتها وتجربتها في هذا الموضوع، وكذلك على أساس ما تظهره من قدرة والتزام وامتلاك الموارد البشرية والمالية اللازمة لتعبئة الجهود وضمان مشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة مشاركة مجدية. وينبغي للمنظمات الشريكة أيضاً أن تكون قادرة على نقل حصيلة المناقشة إلى المجتمعات المحلية التي ينتمي إليها الطفل، وعلى تيسير مشاركة الأطفال عن بعد بطريقة مجدية قبل أيام المناقشة العامة وأثناءها وبعدها.

١٢ - وتُشجّع المنظمات الشريكة التي يقع عليها الاختيار على إنشاء فريق استشاري من أصحاب المصلحة تكون أدواره ومسؤولياته ومساهماته المالية وأنشطته محددة بوضوح لضمان مشاركة الأطفال. ويتعين على هذا الفريق الاستشاري أيضاً أن يضع استراتيجية لتطبيق أساليب العمل هذه في يوم المناقشة العامة. وتوصي اللجنة بإشراك الأطفال في عملية التخطيط في أبكر وقت ممكن، وتعترف بأن التوصل إلى ذلك يكون ممكناً باتباع مجموعة متنوعة من النهج المختلفة، تبعاً لقدرات المنظمات الشريكة ومواردها وشبكاتهما، وكذلك خصوصيات الموضوع المختار. ومن هذه النهج ما يمكن أن يقوم على تنظيم حلقات عمل للأطفال على الصعيد المحلي، بالاعتماد على الشبكات القائمة للمنظمات المنفذة في جميع أنحاء العالم التي تملك مشاريع تضم أطفالاً. وبإمكان هذه المنظمات أن تنظم سلسلة من حلقات العمل في سياقاتها المحلية مع مجموعات الأطفال التي تكون معروفة بالفعل في إطار برامجها الخاصة. وفي حلقات العمل هذه، يمكن أن يختار كل فريقٍ طفلاً واحداً أو أكثر لتمثيله في يوم المناقشة العامة، وإعداد العروض وغير ذلك من المواد. وينبغي الشروع في هذه العملية في أبكر وقت ممكن، ومن الأفضل أن يسبق ذلك موعد يوم المناقشة العامة بعام واحد. ويمكن أيضاً جمع آراء الأطفال عن طريق منظمات الأطفال والرابطات المدرسية وغير ذلك من المبادرات التي يقودها أطفال.

١٣ - وتُشجّع المنظمات الشريكة، بالإضافة إلى ذلك، على إنشاء فريق استشاري مؤلف من أطفال بالتشاور، على سبيل المثال، مع الشبكات العاملة الموجودة، التي أبدت اهتماماً بحقوق الطفل والنهوض بالجهود والأولويات المحلية في مجال تعزيز وحماية حقوق الطفل، وبالموضوع المقترح. وينبغي أن تراعي معايير اختيار أعضاء الفريق الاستشاري التنوع في السن ونوع الجنس والميل الجنسي والإعاقة والأصل الإثني والأصل القومي والموقع الجغرافي والخلفية الاجتماعية - الاقتصادية. وينبغي أن تتوخى تمثيل الأطفال تمثيلاً واسعاً وشاملاً متى أمكن ذلك. وبإمكان كل عضو في الفريق الاستشاري أن يمثل مجموعة من الأقران في بلده، وأن تسانده إحدى المنظمات التي تقدم المساعدة اللازمة للاضطلاع بدوره بوصفه عضواً في الفريق الاستشاري<sup>(٤)</sup>. وينبغي أن يُطلب رأي الأطفال بانتظام، سواء من خلال عقد حلقات عمل

(٤) ينبغي أن تعتمد المنظمة الداعمة سياسة مناسبة لحماية الطفل، بما في ذلك الأطر المتعلقة بمشاركة الأطفال في الأنشطة الدولية، وأن تظل على اتصال بشكل منتظم مع المنظمة الشريكة طيلة المدة التي تستغرقها ولاية الأطفال المستشارين.

على الصعيد المحلي أو عن طريق الفريق الاستشاري، في أعمال الإعداد والتنفيذ والمتابعة المتعلقة بأيام المناقشة العامة، وأن تقدم لهم تعليقات بشأن الطريقة التي اتبعت في الأخذ بأرائهم.

١٤- وقبل كل يوم من أيام المناقشة العامة، ينبغي للمنظمات الشريكة أن تنشر على نطاق واسع معلومات عن السبل الممكنة لمشاركة الأطفال في أيام المناقشات العامة وأن تتيح لهم القنوات المناسبة للمشاركة، ولا سيما المشاركة عن بعد. وفي هذا الصدد، يمكن للمنظمات الشريكة أن تعمل، قبل موعد يوم المناقشة العامة بوقت طويل، على صياغة استراتيجية للتوعية وتنفيذ هذه الاستراتيجية، لتعزيز هذه المناقشات بشكل فعال من خلال تنظيم عدد من حملات التوعية وحملات عبر وسائل التواصل الاجتماعي يتيح للأطفال الاطلاع عليها وتكون مفيدة لهم. ويمكن أن تشمل هذه الاستراتيجية أيضاً على عقد مشاورات، بما في ذلك حلقات عمل بالمشاركة المباشرة، ومناقشات واستقصاءات على شبكة الإنترنت، من أجل جمع آراء الأطفال بشأن الموضوع المختار، وتوحيد الرسائل الرئيسية المستقاة من هذه المشاورات كإسهام في أيام المناقشة العامة. وللمنظمات الشريكة أن تشجع، خلال هذه المشاورات، الأطفال على التعبير عن آرائهم بأشكال مختلفة منها سرد القصص الشخصية واستخدام الصور الفوتوغرافية والأعمال الفنية والموسيقى وأشرطة الفيديو.

١٥- ويتعين على المنظمات الشريكة أن تقدم توجيهات وافية للبالغين بشأن كيفية مساندة الأطفال، تمشياً مع أساليب العمل هذه، في إعداد مواد عن مواضيع المناقشة أو تبادل الآراء بشأن الأنشطة الجانبية المحتملة أو أنشطة متابعة أيام المناقشة العامة. وعلى المنظمات الشريكة أن تخصص، إذا أمكن، الموارد المالية اللازمة لضمان مشاركة الأطفال المحرومين أو الضعفاء، فضلاً عن أطفال الأقليات والشعوب الأصلية، وأن تعمل مسبقاً، على وضع مسرد ملائم للطفل يتضمن المصطلحات الفنية والمختصرات التي سيطّلع عليها الأطفال.

١٦- وفيما يتعلق بالأطفال الذين سيحضرهم شخصياً أيام المناقشة العامة، يتعين على المنظمات الشريكة أن تقدم إرشادات عملية للمرافقين البالغين والأطفال الميسرين بشأن كيفية تيسير مشاركة الطفل، بما في ذلك توفير معلومات عن السفر والتأمين الصحي والطقس والإقامة وتكاليف المعيشة والتسجيل واللوجستيات وإمكانية الوصول والترجمة وأي شواغل محتملة تتعلق بالسلامة<sup>(٥)</sup>. وللمنظمات الشريكة أن تنظر، بالإضافة إلى ذلك، في تنظيم برنامج توجيهي في جنيف لمدة يوم واحد على الأقل قبل موعد يوم المناقشة العامة، لكي يتسنى للأطفال التآلف مع المكان ومقابلة أعضاء اللجنة والتعارف فيما بينهم. ويمكن أن يشتمل البرنامج التوجيهي، حسب الوقت، على أنشطة تثقيفية مثل التدريب التحضيري على التفاصيل المتعلقة بيوم المناقشة العامة، بما في ذلك برنامجها وقائمة المشاركين المؤكدين فيها ونبذات عن أعضاء فريق النقاش؛ وإتاحة الفرص للأطفال للتباحث في القضايا وإعداد بيانات استهلاكية والتمرن فيما بينهم على تقديم العروض وتلقي تعليقات من الأقران؛ وتنظيم جولة في المباني التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في جنيف، بما في ذلك قاعة الاجتماعات التي سيعقد فيها يوم المناقشة العامة.

(٥) انظر، على سبيل المثال، المبادئ التوجيهية التي وضعتها شبكة حقوق الطفل – *Together with Children for Children: A Guide for Non-governmental Organizations Accompanying Children in CRC Reporting* (Geneva, 2011).

ويمكن أن تنظم للأطفال أيضاً أنشطة اجتماعية، بما في ذلك الخروج في جولة في المدينة أو في نزهات جماعية و/أو مع أعضاء اللجنة.

١٧- ويتعين على المنظمات الشريكة أن تضمن، في يوم المناقشة العامة، إمكانية مشاركة الأطفال في المناقشة عن بعد أيضاً، بطرق منها توفير المعلومات المتعلقة بكيفية متابعتها على الإنترنت والتغطية الحية على وسائل التواصل الاجتماعي وإتاحة الفرص للأطفال لطرح أسئلة عن بعد على أعضاء فريق النقاش. وتتطلب تهيئة بيئة تحترم الأطفال تزويد جميع أصحاب المصلحة المشاركين في يوم المناقشة العامة بمعلومات عن مشاركة الأطفال والاعتبارات التي ينبغي مراعاتها للوفاء بمتطلبات اللجنة لهذه المشاركة في جميع مراحل العملية. وينبغي تشجيع أعضاء فريق النقاش والرؤساء وسائر المتكلمين على استخدام لغة وتُحج ملائمة للطفل، وضمن احترام آراء الأطفال وتحميدها في المناقشة. وينبغي تشجيع الأطفال، قدر الإمكان، على طرح الأسئلة بهدف الاستيضاح عن المصطلحات التقنية والمختصات أو فهمها ومساندتهم في ذلك. وتشجّع المنظمات الشريكة أيضاً على تيسير الفرص لهم لمقابلة المتكلمين وغيرهم من الأشخاص الذين يمكن أن تهمّهم آراؤهم، سواء من خلال عقد اجتماعات على انفراد أو تنظيم أنشطة غير رسمية مثل حفلات الاستقبال المسائية أو النزهات.

١٨- وتُشجّع المنظمات الشريكة على تزويد الأطفال المشاركين، بعد انتهاء يوم المناقشة العامة، بمعلومات عن التقرير الختامي وإتاحة الفرص لهم للانخراط في مبادرات، مثل النقاشات أو غيرها من الأنشطة، في إطار متابعة النتائج الرئيسية. وفيما يتعلق بالأطفال الذين شاركوا شخصياً في أيام المناقشة العامة، تُشجّع المنظمات الشريكة على تنظيم إحاطة إعلامية لمدة يوم واحد في جنيف لتقييم الدروس المستفادة والتخطيط لمبادرات المتابعة. ويتعين على المنظمات الشريكة أن تعمل أيضاً، إذا أمكن، على جمع الآراء والخبرات بشأن كيفية متابعة الأطفال لأيام المناقشة العامة كلٌّ في السياق الذي ينتمي إليه، وتوثيقها باعتبارها من دروس مستفادة يُستعان بها في أيام المناقشة العامة المقبلة. وينبغي للمنظمات الشريكة أيضاً أن تُقيم عملياتها لضمان مشاركة الطفل أثناء أيام المناقشة العامة، وتدرج نتائج هذه التقييمات في التقرير الختامي.

## ثالثاً- طرق مشاركة الأطفال

١٩- يُشجّع الأطفال على المشاركة في الجوانب التالية المتعلقة بأيام المناقشة العامة: (أ) تحديد مواضيع المناقشة؛ (ب) الإعداد والتخطيط والتنظيم؛ (ج) تقديم مواد، بما في ذلك من خلال المشاركة في المشاورات والنقاشات ذات الصلة؛ (د) المشاركة في أيام المناقشات العامة والأنشطة الجانبية ذات الصلة، إما عن بعد أو بالحضور شخصياً؛ (هـ) الاجتماعات الخاصة مع أعضاء اللجنة؛ و(و) المتابعة والتقييم.

## ألف- تحديد المواضيع

٢٠- ينصب التركيز في كل يوم من أيام المناقشة العامة على موضوع محدد تختاره اللجنة ويُعلن قبل موعد انعقاد هذا اليوم بسنة. وترحب اللجنة بالمواضيع المقترحة المقدمة في صيغة مكتوبة قبل أكثر من ١٦ شهراً من موعد كل يوم من أيام المناقشة العامة، وفقاً لقالب نموذجي

موحد يتطلب تقديم معلومات عن الأساس المنطقي للموضوع المقترح، وصلته بالانفاقية والنطاق والنائج والأهداف والشكل والمتكلمين المحتملين، فضلاً عن طرائق التمويل وضمان مشاركة الأطفال. والأطفال مدعوون إلى إعداد وتقديم مقترحات، عن طريق المنظمات التي يقودها أطفال أو مجموعات الأطفال، لكي تنظر فيها اللجنة. وينبغي أيضاً أن يُشجّع الأطفال على دعم المنظمات في إعداد المقترحات لأن المقترحات التي تبرز مشاركة الطفل بوضوح قد تنظر إليها اللجنة باستحسان. وينبغي أن يحصل الأطفال على معلومات ذات صلة عن السبل الممكنة لمشاركتهم في العملية. وبعد أن تتخذ اللجنة قرارها النهائي بشأن الموضوع المختار، يحق للأطفال وجميع الأشخاص الآخرين الذين قدموا مقترحات أو الدعم اللازم لإعداد مقترح ما، الحصول على معلومات عن عملية الاختيار.

## باء- الإعداد والتخطيط والتنظيم

٢١- يُشجّع الأطفال على المشاركة في الإعداد لأيام المناقشة العامة والتخطيط لها وتنظيمها، بما في ذلك عن طريق الوسائل التالية:

(أ) **الفكرة والبرنامج.** يشجع الأطفال على المساهمة في وضع مذكرة مفاهيمية، ووثيقة معلومات أساسية وبرنامج أيام المناقشة العامة، بما في ذلك تحديد المتكلمين ومواضيع الفريق العامل. ويمكن أن يستشار الأطفال، على وجه الخصوص، عند إعداد وتنفيذ الأنشطة التفاعلية التي ستدرج في البرنامج لكي يكون ميسراً أكثر ومفيداً لجميع المشاركين، بمن فيهم الأطفال؛

(ب) **الاستعدادات.** يُشجّع الأطفال على مساعدة المنظمات الشريكة في جميع مسائل التخطيط والتنظيم المتعلقة بأيام المناقشة العامة، عن طريق المشاركة في حلقات العمل ذات الصلة مثلاً أو تقديم طلب الانضمام إلى الأفرقة الاستشارية المعنية. ويمكن للأطفال أن يساهموا في جميع مراحل عملية التخطيط والتنظيم، بما في ذلك في صياغة خطة العمل لعقد حلقات العمل أو صلاحيات فريق الاستشاريين الأطفال، حسب الاقتضاء، وفي عقد مشاورات في بلدانهم لكي يُسترشد بها لدى وضع المواد ذات الصلة بأيام المناقشة العامة. وينبغي أيضاً أن يطلب رأي الأطفال لدى تحديد عمليات اختيار الأطفال لحضور الاجتماعات المباشرة، حسب الاقتضاء، ولدى تدريب الأطفال الذين سيشاركون في أيام المناقشة العامة والمرافقين البالغين؛

(ج) **النشر.** يشجع الأطفال على المساهمة في وضع ونشر نسخ ملائمة للطفل من المواد المعدة لأيام المناقشة العامة، بما في ذلك القوالب النموذجية والتوجيهات الملائمة للطفل. وينبغي لهم أيضاً أن يساعدوا في تعبئة الجهود لمشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة وفي ضمان أن تكون هذه العمليات شاملة للجميع، بطرق منها نشر المعلومات ذات الصلة ووضع وتنفيذ الاستراتيجيات اللازمة لضمان مشاركة الأطفال المحرومين أو الضعفاء، فضلاً عن أطفال الأقليات والشعوب الأصلية؛

(د) **تنظيم الأنشطة الجانبية والأنشطة ذات الصلة.** يشجع الأطفال على أن يتبادلوا فيما بينهم آراءهم وتوصياتهم للمنظمات الشريكة بشأن الإعداد والتخطيط للأنشطة الجانبية المحتملة والأنشطة ذات الصلة وتنظيمها، ومن ذلك المعارض والعروض وحفلات الاستقبال المسائية وأنشطة الخطابة وحلقات العمل. وتشجع اللجنة الجهات المنظمة والجهات

المشاركة في رعاية الأنشطة الجانبية على التشاور مع الأطفال وإتاحة الفرص لهم لتنظيم هذه المناسبات أو للمساهمة في ذلك بطريقة مجدية، مع الأخذ في الاعتبار أن هذه الأنشطة تتطلب استعدادات تبدأ قبل موعد يوم المناقشة العامة بفترة تتراوح بين ستة وتسعة أشهر على الأقل<sup>(٦)</sup> ويوصى بوجه عام، بأن تنظر المنظمات الشريكة في إدراج أي أنشطة جانبية، وخاصة المعارض، في إطار برنامج يوم المناقشة العامة ذاته.

## جيم - المواد المقدمة

٢٢- ترحب اللجنة بالمعلومات المقدمة من المنظمات التي يقودها أطفال ومجموعات الأطفال، مثل تقارير الأطفال والدراسات والأعمال الفنية والأفلام والصور الفوتوغرافية وغيرها من المواد السمعية - البصرية التي تجسد آراء الأطفال وتوصياتهم بشأن الموضوع الذي اختير ليوم المناقشة العامة. وينبغي أن تمثل المواد التي يعدها الأطفال أو التي تجسد آراءهم مصالح الأطفال أنفسهم وأولوياتهم. ولا ينبغي أن يستغل الأشخاص البالغون المواد التي يعدها الأطفال باعتبارها فرصة للتعبير عن آرائهم هم. وتشجع اللجنة أيضاً على تقديم مساهمات مكتوبة بشأن المسائل المتصلة بالمجالات المواضيعية أو محور تركيز عمل كل فريق من الأفرقة العاملة. وستستخدم هذه المعلومات باعتبارها إسهامات في المناقشة العامة والتقرير الختامي ومجموعة توصيات اللجنة للدول الأطراف. وستمكن اللجنة بفضلها من فهم المسائل ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية فهماً أفضل.

٢٣- وبإمكان الأطفال أن يعدوا المواد بأي لغة يختارونها، ويتعين على المنظمات الداعمة توفير الترجمات للأطفال وضمان حصول اللجنة على هذه المواد مترجمة إلى إحدى لغات عملها (الإسبانية والإنكليزية والفرنسية). وينبغي ألا يتجاوز حجم المواد المكتوبة سبع صفحات كحد أقصى (٢٥٠٠ كلمة). ويجدر بالأطفال أن يُضمّنوا المواد التي يقدمونها آراءهم بشأن المسألة، ويسلطوا الضوء على الشواغل والمشاكل الرئيسية التي يواجهها كلٌّ منهم في بلده أو مجتمعه المحلي فيما يتعلق بتلك المسائل أو الحقوق. وينبغي أيضاً تقاسم المعلومات بشأن الممارسات الجيدة في مجال معالجة تلك المسائل، وإبراز الفجوات وتقديم توصيات بالإجراءات التي يمكن أن تتخذها اللجنة بشأن المواضيع التي تناولها المناقشة. وينبغي أن تتضمن المواد المقدمة عدداً أقصاه خمس توصيات (على ألا يتجاوز عدد السطور في كل توصية الخمسة) تكون لها صلة مباشرة بالموضوع المختار، وأن تُرفق بالمادة المقدمة.

٢٤- وقبل موعد يوم المناقشة العامة، يُشجّع الأطفال أيضاً على المشاركة في مشاورات تنظمها المنظمات الشريكة بشأن موضوع المناقشة المحدد، إما من خلال المشاركة في حلقات عمل مباشرة أو تقديم مداخلات عن طريق استقصاءات على شبكة الإنترنت. وتجمع المنظمات الشريكة النتائج والرسائل الرئيسية المنبثقة عن المشاورات التي وتعرضها في تقرير على اللجنة يوم المناقشة العامة. وتُشجّع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وقطاع الأعمال التجارية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين بقوة على الاستعانة بهذه المشاورات لإشراك الأطفال وتيسير مشاركتهم في أيام المناقشة العامة.

(٦) يجب أن تُنظم المعارض برعاية حكومة من الحكومات، وأن تحظى بموافقة مسبقة من مكتب الأمم المتحدة في جنيف وتستوفي المتطلبات المحددة المتعلقة بالحجم وغير ذلك من المواصفات. ويجب أن تُؤمّن الجهات المنظمة أيضاً حجز مكان العرض في وقت مبكر.

٢٥- وينبغي تقديم جميع المواد التي يعدها الأطفال إلى أمانة اللجنة في موعد لا يتجاوز ستة أسابيع قبل موعد يوم المناقشة العامة. وينبغي أن تتناول المواد المقدمة من الأطفال تفاصيل عملية اختيارهم للمشاركة بطريقة مجدية في أيام المناقشة العامة، تماشياً مع المتطلبات الأساسية للجنة بشأن حق الطفل في أن يُستمع إليه، وكذلك الأساليب التي استخدمت في جمع آراء الأطفال وتفسيرها والتعبير عنها<sup>(٧)</sup>. وبما أن هذه المواد التي يعدها الأطفال تُعَمَّم على المشاركين المسجلين وتُنشر على الموقع الشبكي للجنة، ينبغي أن تتضمن موافقة خطية من الأطفال والآباء أو الأوصياء عليهم، حسب الاقتضاء، على نشرها؛ ومن دون الحصول على تلك الموافقة، تعتبر المعلومات المقدمة سرية. وتحتفظ اللجنة بالحق في رفض نشر المحتوى الذي ترى أنه غير دقيق أو يَحتمل أن تسبب لفته ضرراً، وفي مثل هذه الحالة، يُبلغ الطفل (الأطفال) بأسباب رفض نشر التقرير (التقارير).

## دال- المشاركة في أيام المناقشة العامة والأنشطة الجانبية ذات الصلة

٢٦- تنظم اللجنة أيام المناقشة العامة، مرةً كل سنتين، خلال انعقاد دورة من دوراتها العادية، ويتم ذلك عادةً، بين الساعة العاشرة صباحاً والواحدة بعد الظهر في قصر الأمم في جنيف، وتنظم الأنشطة الجانبية خارج هذه الأوقات. ويمكن أن يتفاوت شكل أيام المناقشة العامة تبعاً للمواضيع والبرامج التي يمكن للأطفال المساهمة فيها، غير أنها تبدأ عادةً بجلسة عامة قصيرة، تشمل ملاحظات افتتاحية يقدمها أعضاء اللجنة وممثلو مختلف وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والأطفال. وتيسيراً لتبادل الآراء، يُقسَّم المشاركون عادةً بعد ذلك، إلى فريقين عاملين أو أكثر من أجل تبادل الآراء بشأن المحاور المحددة ذات الصلة بالموضوع المختار. وفي الأخير، ينتهي يوم المناقشة العامة بعقد جلسة عامة ختامية، يقدم خلالها كل فريق عامل تقريراً في الجلسة العامة ويُدلي أحد أعضاء اللجنة بملاحظات ختامية<sup>(٨)</sup>.

٢٧- وتتاح للأطفال فرصة مشاهدة أنشطة أيام المناقشة العامة أو المشاركة فيها، إما عن بعد أو بالحضور المباشر، بصفة من الصفات التالية:

(أ) المشاركون عن بعد. يُشجع جميع الأطفال على المشاركة عن بعد بالطرق

التالية:

'١' متابعة المناقشة على شبكة الإنترنت عبر وسائط الإعلام، بما في ذلك وسائط التواصل الاجتماعي، والبت الحي على الموقع الشبكي عندما تتيح الأمم المتحدة. ويمكن أن تشمل تغطية المناقشة على وسائط التواصل الاجتماعي التي توفرها المنظمات الشريكة وينبغي الترويج لها بشكل فعال قبل موعد يوم المناقشة العامة بوقت طويل، والبتّ الحي لتحديثات ولقطات مرئية طيلة يوم المناقشة العامة، وكذلك إتاحة الفرص للأطفال لكي يشاركوا في المناقشة،

(٧) للاطلاع على التوجيهات الملائمة للطفل المتعلقة بإعداد المواد، انظر: Child Rights Connect, Day of "general discussion" على الموقع التالي: [www.childrightsconnect.org/connect-with-the-un-2/committee-on-the-rights-of-the-child/days-of-general-discussion](http://www.childrightsconnect.org/connect-with-the-un-2/committee-on-the-rights-of-the-child/days-of-general-discussion).

(٨) للمزيد من المعلومات عن أيام المناقشة العامة، بما في ذلك البرنامج وإجراءات التسجيل، انظر: [www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/DiscussionDays.aspx](http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CRC/Pages/DiscussionDays.aspx)

بطرق منها خوض مناقشة افتراضية مع مشاهدين آخرين على شبكة الإنترنت، والتصويت في استطلاع مباشر بشأن الموضوع المطروح أو التفاعل على وسائط التواصل الاجتماعي مع شخصية معروفة تحضر المناقشة شخصياً<sup>(٩)</sup>؛

'٢' طرح الأسئلة وتقديم مدخلات بشأن المواضيع المختارة. وينبغي للمنظمات الشريكة أن تكفل إتاحة الفرصة للأطفال المشاركين عبر شبكة الإنترنت للمساهمة في يوم المناقشة العامة، وتدير مشاركتهم عن بعد؛

'٣' تقديم رسالة قصيرة مصورة بالفيديو لا تتجاوز مدتها ثلاث دقائق للإعراب عن آرائهم بشأن الموضوع، على أن تُعرض خلال يوم المناقشة العامة؛

'٤' المشاركة في المناقشات ذات الصلة التي تنظمها الجهات الفاعلة الوطنية بالتوازي مع أيام المناقشة العامة.

(ب) **المشاركون بالحضور شخصياً.** يمكن للأطفال الحضور شخصياً والمشاركة بالطرق التالية:

'١' تقديم مساهمات شفوية موجزة خلال اجتماعات الفريق العامل، يمكنهم أن يدلوا خلالها برأيهم بشأن الموضوع المختار، ويسلطوا الضوء على الشواغل الرئيسية والمشاكل التي تواجه الأطفال في بلدانهم، ويتبادلوا الآراء بشأن التوصيات الموجهة إلى الدول؛

'٢' المشاركة في رئاسة اجتماعات الأفرقة العاملة أو عرض استنتاجات الأفرقة العاملة في الجلسة العامة بوصفهم مقررين، بناء على طلب رؤساء الأفرقة العاملة؛

'٣' المشاركة في الأنشطة الجانبية أو المعارض أو عروض الأفلام أو المناقشات ذات الصلة وتقديم المواد اللازمة لذلك وكذلك في حلقات العمل السابقة واللاحقة للمناسبة.

(ج) **أعضاء فريق النقاش أو المتكلمون.** يمكن توجيه الدعوة للطفل للتكلم بصفتة عضواً في فريق النقاش أو متكلماً.

٢٨- وفيما يتعلق بالأطفال الذين يرغبون في المشاركة في يوم المناقشة العامة بالحضور شخصياً، ينبغي للمنظمات الداعمة وسائر أصحاب المصلحة المعنيين مساندتهم في ملء استمارة التسجيل وتقديمها إلى أمانة اللجنة قبل الموعد النهائي لتقديم الطلب<sup>(١٠)</sup>. ولا يستدعي التسجيل دفع أية

(٩) يمكن الاطلاع على البث الحي لبرامج أيام المناقشة العامة وأنشطتها المسجلة على الموقع التالي: [webtv.un.org](http://webtv.un.org)

(١٠) فيما يتعلق بالمجموعات المدرسية الكبيرة، يُشترط أن يرافق شخص بالغ واحد على الأقل كل عشرة أطفال تتراوح أعمارهم بين الخامسة والعاشر، وأن يرافق شخص بالغ واحد كل مجموعة تضم ١٥ طفلاً تتراوح أعمارهم بين العاشرة والسادسة عشرة. وفيما يتعلق بالمجموعات المدرسية الكبيرة التي تضم أطفالاً في السابعة عشرة وما فوق، يشترط أن يكون على رأس كامل المجموعة مرافق أو وصي بالغ واحد على الأقل. أما فيما يتعلق بالمجموعات المدرسية الكبيرة التي تضم أطفالاً دون سن الحادية عشرة، فيجوز أن يتولى المرافق البالغ (المرافقون البالغون) أخذ شارات تحديد الهوية لكامل المجموعة.

رسوم بما أن الاجتماع هو اجتماع عام. وستبحث أمانة اللجنة تأكيداً بإتمام التسجيل؛ ولن يسمح بالمشاركة في أيام المناقشة العامة إلا لمن تلقى تأكيداً من هذا القبيل، وسيطلب إليهم أن يقدموا شخصياً مسؤولي الأمن، جوازات سفرهم أو شكلاً آخر من أشكال وثائق الهوية تعترف بها الأمم المتحدة من أجل الحصول على شارة تحديد الهوية لدخول قصر الأمم. ويجب أن يوافق كل طفلٍ دون سن الثامنة عشرة شخص بالغ، ويجب أن يحصل الطفل ومرافقه، على حد سواء، على تأكيد إتمام التسجيل، وأن يقدموا جوازيهما شخصياً لكي تمنح لهما شارة تحديد الهوية. وليس بوسع منظمة الأمم المتحدة تقديم المساعدة فيما يتعلق بالتأشيرة أو السفر أو ترتيبات الإقامة. ويتحمل المشاركون و/أو المنظمات الداعمة لهم المسؤولية عن جميع النفقات والترتيبات المتعلقة بمشاركتهم في يوم المناقشة العامة.

٢٩- وترحب اللجنة بمشاركة جميع الأطفال الذين يعربون عن رغبتهم في ذلك، غير أنها تحتفظ بحقها، نظراً لضيق المكان، في تحديد عدد ممثلي الأطفال بالنسبة لكل منظمة أو هيئة سُمح لها بالمشاركة في أيام المناقشة العامة. وفي حال تجاوز عدد طلبات التسجيل سعة المكان المتاح، فإن الأولوية تعطى لأعضاء أفرقة الأطفال المستشارين والأطفال الذين قدموا مواد إلى اللجنة. وينبغي أن يمثل الأطفال، بقدر الإمكان، مختلف الفئات والشواغل في بلدانهم أو مجتمعاتهم المحلية، وينبغي بذل جهود خاصة لضمان مشاركة الأطفال المحرومين أو الضعفاء.

٣٠- وتعمل اللجنة على أصحاب المصلحة الوطنيين الذين يتولون تيسير مشاركة الطفل لضمان تقيّد كل من المرافق البالغ والطفل الميسر بالمتطلبات الأساسية التي وضعتها اللجنة لإنفاذ حق الطفل في أن يُستمع إليه، وتقديم الدعم للأطفال بطريقة تراعي سن الطفل ومستوى نضجه وتلاءم معهما. وستتخذ أمانة اللجنة، بالتعاون مع المنظمات الشريكة، جميع التدابير الممكنة لتيسير حضور الأطفال، ولا سيما المحرومين والضعفاء، وستقدم المساعدة التقنية للأطفال الذين يشاركون، بناء على الطلب. وتوفر منظمة الأمم المتحدة خدمات الترجمة الفورية إلى لغات عمل اللجنة (الإنكليزية والفرنسية والإسبانية)؛ وعلى المشاركين الذين يحتاجون إلى الترجمة إلى لغات أخرى إحضار مترجميهم الفوريين في يوم المناقشة العامة، والتماس الدعم من الأمانة لكي يتسنى للمترجمين الفوريين الوصول إلى المرافق المناسبة. وعلاوة على ذلك، فإن الأمم المتحدة تلتزم بتيسير إمكانية الوصول إلى مرافقها وحضور اجتماعاتها للأطفال ذوي الإعاقة وعدم استثنائهم. ويتعين على الأطفال ذوي الإعاقة أن يقدموا للأمانة مسبقاً معلومات عن احتياجاتهم للوصول وقاعات الاجتماعات التي سيزورونها، حتى يحصلوا على المعلومات اللازمة فيما يتعلق بالبوابات التي يمكن الدخول منها والممرات المنحدرة والمراحيض. وينبغي إرسال الأسئلة والطلبات الخاصة إلى الأمانة العامة فيما يتعلق بإمكانية الوصول<sup>(١١)</sup>.

## هاء- الاجتماعات الخاصة مع أعضاء اللجنة

٣١- يُدعى الأطفال الذين يحصلون على تأكيد المشاركة شخصياً في يوم المناقشة العامة للاجتماع بأعضاء اللجنة في مكان خاص غير رسمي لمناقشة المسائل ذات الصلة بالمناقشة، ولا سيما المسائل التي تعتبر شديدة الحساسية أو السرية. وعادة ما يعقد هذا الاجتماع في اليوم

(١١) يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات عن سمات إمكانية الوصول إلى قصر الأمم على الرابط التالي:

[www.unog.ch/80256EE60057F2B7/\(httpPages\)/FE94243FCCEB3006C125815B0042BB1C?Open](http://www.unog.ch/80256EE60057F2B7/(httpPages)/FE94243FCCEB3006C125815B0042BB1C?Open)

السابق ليوم المناقشة العامة، وتصل مدته إلى ساعة واحدة ويكون من حيث الشكل، أكثر تلاؤماً مع الطفل من اجتماعات اللجنة الاعتيادية. ويُخصَّص الاجتماع حصراً للأطفال الذين تكون أعمارهم دون الثامنة عشرة وقت انعقاده، وتحتفظ اللجنة بالحق في تحديد عدد البالغين الذين يحضرون الاجتماع. وعموماً، لا يُسمح للمرافقين البالغين بالمشاركة في الاجتماع لا إذا استدعت الضرورة حضورهم لأغراض الترجمة الفورية أو إذا طلب الأطفال ذلك بشكل واضح.

٣٢- وتعمل اللجنة على الحكومات والمنظمات وسائر أصحاب المصلحة المعنيين الداعمين من أجل ضمان تنبيه الأطفال والبالغين في وفودها إلى طابع السرية والخصوصية فيما يتعلق بالأطفال المشاركين في هذه الاجتماعات، وإلى ضرورة مراعاة ذلك. ولا توفر منظمة الأمم المتحدة خدمة الترجمة الفورية في هذه الاجتماعات، لأنها مبرمجة خارج وقت الاجتماع الرسمي للجنة. وينبغي للمرافقين البالغين أن يكفلوا توفير خدمة الترجمة الفورية للأطفال الذين لا يتكلمون إحدى لغات عمل اللجنة (الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية).

## واو - المتابعة والتقييم

٣٣- تجمع اللجنة آراء الأطفال بشأن شكل الدعم الذي حصلوا عليه خلال يوم المناقشة العامة للمشاركة فيها، بما في ذلك ما إذا كانت مشاركتهم قد قوبلت بالتقدير وآراؤهم بالاحترام، وترحب بالتوصيات المقدمة من الأطفال بشأن سبل ضمان مشاركة الأطفال في أعمالها المقبلة. وبعد كل يوم من أيام المناقشة العامة، يتعين على الأطفال المشاركين ملء استمارة التقييم التي تقدمها لهم أمانة اللجنة. وينبغي أن يبذل أصحاب المصلحة المعنيين جهوداً مماثلة لتقييم العمليات الرامية إلى ضمان مشاركة الطفل وتوثيق الدروس المستفادة وتطبيقها في المستقبل. وينبغي أيضاً مساندة الأطفال لتنظيم المبادرات الخاصة بمتابعة أيام المناقشة العامة والمشاركة فيها.